



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العادي الثالث

التقرير (25)

قطاع اللجان

لجنة الشؤون التشريعية والقانونية

التاريخ: ٢٥ ربيع الأول 1440 هـ  
الموافق: ١٤ ديسمبر 2018 م

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد ،

يسرني أن أقدم لكم التقرير الخامس والعشرين للجنة الشؤون التشريعية والقانونية عن  
الاقتراح بقانون بإنشاء صندوق تأمين صحي للرياضيين .

برجاء عرضه على المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما تقضي به المادة (98)  
من اللائحة الداخلية .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

رئيس اللجنة

خالد حسين الشطي

يدري في عمله أعمال اللجنة القادمة  
ويجال الي لجنة الشباب والرياضة

١٤ / ١٢ / ٢٠١٨



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

الفصل التشريعي الخامس عشر  
دور الانعقاد العادي الثالث

التاريخ ٥ ربيع الأول 1440 هـ  
الموافق: ٢ ديسمبر 2018 م

**التقرير الخامس والعشرون  
للجنة الشؤون التشريعية والقانونية**

**عن**

**الاقتراح بقانون بإنشاء صندوق تأمين صحي للرياضيين  
المقدم من السيد العضو / عسكر عويد العنزي**

**الإحالة:**


أحال السيد رئيس مجلس الأمة إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية الاقتراح بقانون المشار إليه في 2017/2/21 ، وذلك لبحثه ودراسته وتقديم تقرير بشأنه إلى المجلس .

**اجتماع اللجنة :**

عقدت اللجنة لهذا الغرض اجتماعاً بتاريخ 2018/11/19 .

**موضوع الاقتراح بقانون :**

استعرضت اللجنة الاقتراح بقانون المشار إليه وتبين لها أنه يهدف إلى توفير الرعاية الصحية للرياضيين عن طريق إنشاء صندوق تأمين صحي يوفر لهم التأمين ضد إصابات الملاعب .



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

### عرض عمل اللجنة :

بعد البحث والدراسة تبين للجنة أن نصوص الاقتراح بقانون المشار إليه قد خلت من ثمة شبهة لعدم الدستورية وأنه يحتاج لمزيد من الدراسة وسماع رأي الجهات المعنية بمعرفة اللجنة المختصة .

### رأي اللجنة (التصويت) :

بعد المناقشة وتبادل الآراء انتهت اللجنة إلى الموافقة بإجماع آراء الحاضرين من أعضائها على الاقتراح بقانون المشار إليه .



مجلس الأمة  
NATIONAL ASSEMBLY

دولة الكويت

State of Kuwait

واللجنة تقدم تقريرها إلى المجلس الموقر لاتخاذ ما يراه مناسباً بصدده في ضوء ما  
تقضي به المادة (98) من اللائحة الداخلية.

مقرر اللجنة

د. خليل عبدالله أبل

\* المرفقات :

- مرفق رقم (1) : نسخة من الاقتراح بقانون .

**مرفق رقم (1)**  
**نسخة من الاقتراح بقانون**



State of Kuwait

٢٠١٧  
دولة الكويت

٢١ فبراير ٢٠١٧

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة

تحية طيبة وبعد ..

أتقدم بالاقتراح بقانون المرفق بإنشاء صندوق تأمين صحي للرياضيين،  
مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية ..

مقدم الاقتراح

عسكر عوييد العنزي

يحال إلى لجنة الشؤون التشريعية والقانونية  
ويوزع على الأعضاء

**اقتراح بقانون**  
**بإنشاء صندوق تأمين صحي للرياضيين**

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٤٢) لسنة ١٩٧٨ في شأن الهيئات الرياضية والقوانين المعدلة له،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٩٧) لسنة ٢٠١٥ بإنشاء الهيئة العامة للرياضة، وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

**الفصل الأول**

**تعريف وأحكام عامة**

**مادة (١)**

يُنشأ صندوق تأمين صحي للرياضيين لتوفير تأمين صحي ضد إصابات الملاعب.

**مادة (٢)**

الغرض من إنشاء الصندوق توفير الرعاية الصحية للاعب المصاب، وتأمين تكاليف الرعاية الصحية له، ويشمل ذلك تكاليف الفحص والتشخيص والعلاج بما في ذلك العمليات الجراحية والتأهيل الصحي بعد العمليات.

**مادة (٣)**

تكون مصادر الصندوق على النحو الآتي:

- المبالغ التي تخصصها الدولة للصندوق وتمثل (٥٠%) من تكلفة الصندوق الإجمالية.
- المبالغ التي تدفعها الشركات الراغبة في دعم الصندوق، مقابل بث إعلانات لها في الإذاعة والتلفزيون.
- المبالغ التي تدفعها شركات التأمين الصحي الراغبة في المشاركة في الصندوق، في حدود (٢٠%) من التكلفة الإجمالية.

**مادة (٤)**

يشترط في اللاعب كي يخضع لأحكام التأمين الآتي:

- (١) ألا يزيد عمره على ثلاثين عاماً.
- (٢) أن يكون مشاركاً في أنشطة محلية وبطولات ومسجلاً بالاتحادات الرياضية.
- (٣) أن يكون مواظباً على التمارين ولا تقل نسبة حضوره عن (٨٠%) في الأندية أو الاتحادات.

**الفصل الثاني**

**إدارة التأمين الصحي**

**مادة (٥)**

تُنشأ لجنة مستقلة بقرار من مجلس الوزراء تتولى إدارة الصندوق ويرأسها طبيب متخصص في الطب الرياضي وإصابات الملاعب ، وتشرف على إدارة التأمين الصحي للرياضيين.

**مادة (٦)**

للجنة الحق في طرح ممارسة التأمين على الشركات للحصول على أقل تكلفة وأفضل خدمات تحت إشراف اللجنة ورقابتها ، ويصدر قبل الممارسة بأسبوعين إعلان في الجريدة الرسمية.

**الفصل الثالث**

**العقوبات**

**مادة (٧)**

في حالة ارتكاب المؤمن عليه لغش أو تزوير في البيانات أو الفواتير وفي حالة علاج شخص بدون وجه حق ، يشطب نهائياً من سجل المؤمن عليهم ويحال إلى الجهات الحكومية المعنية لإجراء اللازم.



State of Kuwait

دولة الكويت

**مادة (٨)**

يلغى كل حكم يتعارض مع أحكام هذا القانون.

**مادة (٩)**

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

**أمير دولة الكويت**

**صباح الأحمد الصباح**

**المذكرة الإيضاحية**  
**للاقتراح بقانون**  
**بإنشاء صندوق تأمين صحي للرياضيين**

تحسباً لما يتعرض له الرياضيون من إصابات وحوادث خلال المباريات والبطولات الرياضية ،  
ونظراً لما يتكبده الرياضي من مصاريف علاج ترهق كاهله ولاسيما وأن أغلب الرياضيين من فئة  
الطلاب، ولذلك وتيسيراً لهم أعد الاقتراح بقانون المرفق بإنشاء صندوق صحي للرياضيين يهدف  
إلى توفير الرعاية الصحية عند إصابة اللاعب وتأمين الرعاية الصحية له.  
ونص الاقتراح في المادة (٣) على مصادر دخل الصندوق ، وبين الشروط الواجب توافرها في  
اللاعب حتى يستفيد من التأمين وذلك في المادة (٤).  
ونظمت المادة (٥) إدارة التأمين الصحي، وبينت المادة (٧) العقوبات التي توقع في حال  
التلاعب من قبل المؤمن عليهم.

## **الفصل التشريعي الخامس عشر**

### **دور الانعقاد العادي الثالث**

#### **لجنة الشؤون التشريعية والقانونية**

##### **التقرير رقم ( 25 )**

**التقرير ( الخامس والعشرون )** للجنة الشؤون التشريعية والقانونية

عن الاقتراح بقانون بإنشاء صندوق تأمين صحي للرياضيين .

**إعداد : أ. / إبراهيم الميهي**

**مراجعة : أ. / فاطمة سعود الشايح**